

الدرس 74 | شرح سنن ابن ماجه | أبواب الصلاة | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

والحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على الهادي الامين وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا قال الامام ابن ماجه رحمه الله تعالى في كتاب في سننه ابواب الوتر. قال رحمه الله باب ما جاء في الوتر - [00:00:00](#)

قال حدثنا محمد ابن ربح المصري قال اخبرنا الليث ابن سعد عن يزيد ابن ابي حبيب عن عبد الله ابن راشد الزوفي عن عبد الله بن ابي الزوفي عن خارجة تبني حذافة العدو. قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد امدكم - [00:00:20](#)

لهي خير لكم من حمر النعم من حمر النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء الى ان يطلع الى ان يطلع الفجر قال حدثنا علي ابن محمد ومحمد ابن الصباح قال حدثنا ابو بكر ابن عياش عن ابي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة السلولي قال قال علي - [00:00:40](#)

قال علي ابن ابي طالب ان الوتر ليس بحتم ولا كصلاتكم المكتوبة. ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتر ثم قال يا اهل القرآن اوتروا فان الله وتر يحب الوتر. قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو بكر - [00:01:02](#)

قال حدثنا ابو حفص البار عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القرآن. فقال اعرابي ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال ليس لك ولا - [00:01:22](#)

ليس لك ولا لاصحابك. قال رحمه الله باب ما جاء في من يقرأ في الوتر. قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو الابو قال حدثنا الاعمش عن طلحة وزبيد عن طلحة وزبيد - [00:01:42](#)

احسن الله وزبيد عن طلحة وزبيد عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزي عن ابيه عن ابي ابن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبح اسم ربك بيسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد قال حدثنا نصر نصر - [00:01:59](#)

ابن علي الجهظمي قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا يونس عن ابي اسحاق عن سعيد بن سعيد ابن جبير عن ابن عباس انما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد. قال حدثنا احمد المنصور ابو بكر. قال قال حدثنا شباب - [00:02:19](#)

تقال حدثنا يونس قال حدثنا يونس بن ابي اسحاق قال حدثنا قال قال حدثنا احسن ما قال حدثنا عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. قال حدثنا محمد ابن صباح ابو يوسف الرقي او ابو يوسف - [00:02:39](#)

ابو يوسف الرقي محمد ابن احمد الصيدلاني قال حدثنا محمد بن مسلمة الحراني عن خفيف عن عبد العزيز بن جريج قال سألت عائشة باي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يقرأ في الركعة الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكافرون والثالثة قل هو الله احد - [00:02:57](#)

والمعوذتين قال رحمه الله بعض ما جاء في الوتر بركعة قال حدثنا احمد بن عبد قال حدثنا احمد ابن عبدك قال حدثنا حماد بن زيد عن انس بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى - [00:03:17](#)

ويوتر بركعة. قال حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب قال حدثنا عبد الواحد بن زياد. قال حدثنا عاصم عن ابي مجلز عن ابن

عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة قلت أرايت ان غلبنى ان غلبتني عيني - [00:03:34](#)
أرايت أرايت ان نمت قال اجعل قال اجعل أرايت عند ذلك النجم؟ قال فرفعت رأسي فاذا السمك فاذا السماء ثم اعد فقال ثم عاد
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الوتر مثنى مثنى والوتر ركعة - [00:03:54](#)

قبل الصبح. قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دمشق قال حدثنا الوليد بن مسلم. قال حدثنا اوزعيم قال حدثنا المطلب قال حدثنا
المطلب بن عبدالله قال سألت ابن عمر قال سأل ابن قال سأل ابن عمر رجل فقال كيف اوتروا فقال كيف اوتروا؟ قال اوتر -
[00:04:14](#)

واحدة قال اني اخشى ان يقول الناس البوتيراء. قال سنة الله ورسوله تريد. هذه سنة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. قال
حدثنا ابو بكر بشيبة قال حدثنا شابة علي ابن ابي ذئب - [00:04:34](#)
عن ابن ابي ذئب عزوني عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم من كل ثنتين ويوتر بواحدة. قال رحمه الله
او ما جاء في القنوات في الوتر - [00:04:51](#)
ما شاء الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى باب ما يقرأ في الركعتين الذي
قبله قال حدثنا محمد ابن رمح المصري - [00:05:04](#)

فاخير الليث وابن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله ابن راشد الزوفي عن عبدالله بن مرة الزوفي عن خالدة بن حذافة العدوي
قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد امدكم بصلاة - [00:05:26](#)
لهي خير لكم من حمر النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء الى ان يطلع الفجر هذا الاسناد هذا الاسناد ضعيف.
وعلته كما قال البخاري لا يعرف لبعضهم سماع من بعض - [00:05:41](#)

الانقطاع والجهالة وعلى هذا ايضا اختلف في رفعه ووقفه لانه من قول ابي ايوب وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم فالاسناد
ضعيف من جهة من جهة رفعه وهو - [00:06:01](#)
احسن ما يقال فيه انه من قول ابي ايوب الانصار رضي الله تعالى عنه ومسألة الوتر مسألة الوتر ذكر ابن ماجة هذا الحديث في ابواب
الوتر ليبين منزلة الوتر والوتر عند اهل السنة سنة - [00:06:17](#)

ومنهم من يراه من يرى ان الوتر في منزلة الواجب ولذلك لا يجوز ان يصلى الوتر الراحلة لان منزلة الفريضة ويوجبون ان يؤديه
المسلم والذي عليه عامة العلماء ان الوتر سنة مؤكدة سنة مؤكدة - [00:06:34](#)
ودليل اه دليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الله فرض علينا خمس صلوات في اليوم والليلة وهذه الخمس ليس منها
الوتر ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتروا يا اهل القرآن - [00:06:55](#)

فقلوه يا اهل القرآن فهمنا الصحابة ان المراد بها اهل القيام ومع ذلك يقال ان الوتر سنة فالسنة مؤكدة وكان ابن احمد يذم الرجل الذي
لا يوتر وكان يرى ان الذي لا يوتر - [00:07:15](#)
انه رجل سوء قد الشهادة لا تقبل فهذا يدل على تأكيد امر الوتر عند السلف رحمهم الله تعالى والوتر من جهة له عدة فيه مسائل
كثيرة ومن جهة حكمه بينا ان حكمه انه سنة مؤكدة - [00:07:33](#)

وليس بواجب واما يدل واما يدل على عدم الوجوب حديث انس وحديث اه عمر وحديث ابن عمر احاديث كثيرة في الباب لان النبي
اخبر ان الصلاة فان الله فرض عليه خمس صلوات. ايضا ثبت عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان يوت عن راحلته -
[00:07:53](#)

وكان اذا اراد ان يصلي الفريضة نزل فكونه يوت عن راحلته افاد ان الوتر ليس بواجب ففادا الوتر ليس بواجب واما الدليل على
تأكيده فانه كان يحافظ عليه في سفره وفي اقامته كان يشد التعاهد عليه من ركعتي الفجر والوتر - [00:08:11](#)
فكان يترك لا في حضر ولا في سفر صلى الله عليه وسلم وايضا كان اذا نام عن الحزب من الليل قضاه نهارا وقال اوتروا قال اوتروا
قبل ان تصبحوا كما سيأتي معنا - [00:08:29](#)

فهذه مسألة حكمه اذا سنة مؤكدة. المسألة الثانية وقته اما وقت الوتر فيبتدأ من العقم او من عقب صلاة العشاء متى ما صلى المسلم صلاة العشاء دخل الوتر سواء بكر بها - [00:08:43](#)

او اخرها سواء جمعها تبع تقديم او جمع تأخير وليس هناك وتر قبل العشاء انما الوتر يكون بعد صلاة العشاء لانه اخر ويعني متأخر عن صلاة العشاء وما كان قبل العشاء فليس بوتر. ليس بوتر - [00:08:57](#)

فالمغرب هي وتر النهار والوتر هو وتر الليل ولا شك ان بين المغرب وبين وتر الليل صلاة العشاء من اوتر قبل العشاء فلا اوتر له لكن لو صلى العشاء مع المغرب جمع تقديم - [00:09:14](#)

جاز له ان يوتر بعد العشاء مباشرة ولا نحده ولا نحده ان يذهب الضوء بل لو اوتر في وقت المغرب اذا صلى العشاء جمع تقديم فلا حرج في ذلك. هذه المسألة من جهة ابتداء وقته - [00:09:28](#)

واما نهاية وقته فهناك وقت اختيار وهناك وقت اضطرار اما وقت الاختيار فينتهي بطلوع الفجر الصادق واما وقت الاضطرار فينتهي بقيام اقامة الصلاة الصبح ينتهي بإقامة الصلاة الصبح من لا مع الوتره - [00:09:48](#)

الدم على الوتر واستيقظ بعد الاذان جاز له الوتر بعد الاذان وقد فعل ذلك جمع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم واما اوتر قبل ان تصبحوا وغير الاحاديث فهي تدل على الوقت الفاضل ووقت الاختيار. والا ثبت عن بعض الصحابة انه اوتر بين الاذان والاقامة. بل جعل علي انه قال نعم ساعة الوتر هذه - [00:10:06](#)

فعلى كل حال نقول هذا وقت الاختيار هذا وقت الاختيار وهذا وقت الاضطرار واما بعد صلاة الصبح فلا يصلي الوتر. وانما يصلى يصلى شفعا يصلى شفعا ولا يصلى وترا قال له الوتر متعلق - [00:10:27](#)

بموضعه ووضع الوتر هو الليل فاذا صلى الوتر في غير وقته يصليه شفعا ولا يصليه وترا على الصحيح حتى لا يجمع في نهاره بين وتريب فان وترا الدهر هي المغرب فلا يجمع في نهاره وتربين - [00:10:42](#)

كما لا يجمع في ليله بين وتريقوا لسلاوات في ليلة يقايط الله وترا ايضا لا يقال اذا قلت لا وتران في نهار المسألة الثالثة عدد ركعاته سيأتي معنا قال حدها لمحمد الطنفاسي - [00:10:58](#)

ومحمد بن الصباح قال حدثني بشيء ابن عياش عن ابي اسحاق العاصم قال قال علي رضي الله تعالى عنه ان الوتر ليس بحتم ولا كصلاتك المكتوبة ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اوتر ثم قال يا اهل القرآن اوتروا فان الله وتر يحب الوتر. هذا الحديث - [00:11:15](#)

في اسناده العاصمة وله شواهد له شواهد لو شوحت فالاسناد بهذا لا بأس به. يقول اسناد الحسن وقوله ان قال يا اهل القرآن اوتروا فان الله وتر يحب الوتر. اما القول فان الله وتر يحب الوتر هذا جاء في الصحيح - [00:11:36](#)

ان لله تسعة وتسعين اسماء وان الله وتر يحب الوتر فهذا ثابت اما قول اوتوا اهل القرآن يدل على يا اهل القرآن اوتروا انه اولى الناس بالوتر من اوتي القرآن وحفظ القرآن وكان من اهل قراءة القرآن - [00:12:00](#)

فانه اولى الناس بان يوتر وقول اهل القرآن اي انتم اولى الناس بالوتر. ليس المعنى ان غيرهم لا يوترون فليوتر اهل القرآن ويوتر غيرهم. الا ان الوتر في حق اهل القرآن - [00:12:15](#)

اه كده ثم قال واسناده لا بأس ثم قال حدثنا عثمان ابن شبيبة حدثنا ابو حفص الالبان عن ابي عبيدة عن ابن مسعود قال ان الله وتر يحب الوتر فاوطنوا يا اهل القرآن فقال الاعرابي ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لك - [00:12:30](#)

ولا لاصحابك ولا لاصحابك فهذا اسناد ايضا فيه ضعف فيه انقطاع بين ابي عبيدة وابن سودة رضي الله تعالى عنه. وقد جاء موصولا وجاء مرسلًا جاء من طريق ابي عبيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم وجاء ايضا من طريق جابر بن راشد عن ابي وائل عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:50](#)

وهو حديث منكر انما هو من قول مسعود رضي الله تعالى عنه وبالقول السعودي وليس من قول النبي في هذا الحديث لقول الصحيح انه اصح اسناد له ما رواه ابو عبيدة عن عبد الله بن مسعود. وجاء ايضا من طريق - [00:13:19](#)

عنتر بن قيس بن سعد الرفع الوتر على اهل القرآن وفيه ضعف ايضا لا يصح. اذا قوله اوتروا يا اهل القرآن هو من باب من باب التأكيد وليس عند غيره لا يوتر بل يوتر اهل القرآن ويوتر ايضا - [00:13:34](#)

غيرهم ثم قال ايضا طلحة والزبيد اليامي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح يسبح بربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون قل هو الله احد يوتر بهذه السورة الثلاث هذي مسألة اخرى في مسألة ماذا يقرأ - [00:13:49](#)

ماذا يشرع او يسن قراءته في صلاة الوتر اللي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم هو هذا الحديث انه كان يقرأ في وتره يسبح والكافرون وسورة الاخلاص وهذا الذي كان يؤتي به النبي صلى الله عليه وسلم. يؤت بهذه السور الثلاث - [00:14:19](#)

والسنة ليأتي بها جميعا وليس السنن يأتي ببعضه ويترك بعضها بل يظن ان السنة يأتي يسبح ويترك الكافرون او يأتي بالكافرين بالكافرون ويترك الاعلى او يأتي بالاخلاص فقط فليس هذا هو السنة - [00:14:38](#)

اذا اراد ان يجمع بينهما وله ان يوتر باي صورة شاء. له ان يوتر باي سورة شاء من القرآن. لكن لا نقول هي السنة. السنة وان يوتر اذا اراد ان يسبح ان يجمعها مع الكافرون ومع الاخلاص - [00:14:51](#)

فاذا اوتر بسبح اذا قال فاذا قرأ سبوح وقرأ سورة غير الكافرون نقول لم يصب السنة. لكنه جائز لا حرج في ذلك ان يقرأ بما شاء من القرآن. لكن السنة وان يوتر بسبح والكافرون والاخلاص - [00:15:07](#)

جاء بحيث عائشة انه يزيد مع الاخلاص للفلق والناس ولكنها للزيادة لا تصح. جاء ايضا لو اوتر في خمسين اية من سورة النساء ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:21](#)

اذا لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اوتر بسورة معينة الا هذه السورة الثلاث. اوتر بهذه السور الثلاث الاعلى والكافرون والاخلاص واما غيرها من السور والايات فلم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه خص شيء من القرآن في وتره - [00:15:33](#)

وكل ما ورد في هذا الباب ففيه لديه ضعف ولا يشترط لا يشترط حتى يدرك السلة هذه ان يجمع بين بين ان يجعل السلام في اخرها. من يرى انك اذا اردت ان تصيب السنة - [00:15:52](#)

فتوتر بهذه الثلاث وتصل بينها ولا تفصل بينها بسلام كذا يقوله بعض المتأخرين وله وجه له وجه بقوله او هذه الثلاث سور لكن الاشكال والاشتراط يقول لعب السلة الى السنة ان يقرأ هذه الثلاث سور ويصل بينها - [00:16:10](#)

ولكن ليس ذلك شرطا حتى يدرك السنة فقال يمكن الذي ينكر اي شيء؟ الاشتراط تقول من فصل وقرأ بهذه السور فقد اصاب السنة ايضا. واما قصر السلة على اصابتها بان يصل بين هذه الركعات. نقول لا دليل عليه - [00:16:34](#)

قوله اوتر بهذه السور الثلاث اوتر بيسبح والكامل اخلاص نقول نعم اوتر ولا يلزم من كونه اوتر الوصل. لا يلزم من الكون اوتر الوصل فالنبي وصل وفصل واما يدل ايضا - [00:16:51](#)

ان الوتر لازم ان كلمة الوتر لازم من الوصل حديث عائشة في الصحيح لازم يوتروا باحدى عشر ركعة. يوتر باحدى عشر ركعة ولا قائل الا قولا شاذا انه يصل بين هذه الركعات الاحدى عشر. واضح؟ على هذا يقول ليس شاطر - [00:17:04](#)

قرأ بهذه السورة ثلاث ثواني وصل او فصل فقد اصاب فقد اصاب السنة وبنقر بغيره من السور فقد اصاب ايضا ولا حرج عليه في ذلك والحديث ناده اسناده صحيح بهذا اللفظ واضح ما في هذا الباب - [00:17:22](#)

قد رواه الاعمش ورواه سفيان ورواه الاعلى شعبة بهذا اللفظ وليس فيه زيادة القنوت سيأتي بعد ان الحين له الفاظ كثيرة. ثم قال حتى ابن علي الجهظلي وحدثنا ابو احمد الزبيري - [00:17:39](#)

عن ابيه عن سيف الجبير هاي ابني عباس بيسبح وقرأ الكلام وقل هو الله احد. هذا الذي قبله وهذا الاسناد اه قال هدى الذي سحقا سعيد. وقد اعل بان ابا اسحاق لم يسمع من سعيد بن جبير رحمه الله تعالى - [00:17:59](#)

والا بان ابا اسحاق لم يسمع ابي سعيد. من سعيد الجبير رحمه الله تعالى فهذه علة هذا الخبر يغني عنه الذي قبله. اذا جاء قراءة الاعلى والكافر والاخلاص. من حيث بني كعبة واصحها - [00:18:24](#)

من حديث سعيد ومن حديث عائشة. كما سيأتي بعد ذلك. قال حدثنا احمد المنصور قبل ذكر المحشي على حديث ذر هذا وقع فيه

خلاف طويل قال يعني ذكر هنا ان مسقط لسانى ابن عبدالله العذر ابن عبد الله - 00:18:52

اسقط منه ذر بن عبد الله البرجلي ورواه سفيان عن الزبيد عن سعيد ابن عبد الرحمن ابن ابي عن ابيه. واسقط الاسناد كأكثر واخرج الى سائر الطريق قتادة عن سيف عبد الرحمن لارجع لابييه - 00:19:17

وزاد بين قتلى سعيد عزرة ابن عبد الرحمن ورويضاً سفيان عن زبيد اليابان عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابي زعلفي وعثمان بن ابزة صحابي. وايضا جاء ايضاً من طريق له طرق كثيرة - 00:19:34

على كل حال اقول الحديث صحيح الحديث صحيح فجاء من طريق الزبير اقدر رضي الله تعالى عنه المسند ابني ابزي ومرة يجعل مسندي ابي. والصحيح ان المسند ابي ابن كعب رضي الله تعالى عنه وهي الصحيحة - 00:19:52

واصح طريق له طريق شعبة ولا على شي تذكروا على هذا على الصواب قال بعد ذلك ايضاً وحدثنا محمد بن صباح الرقي ومحمد ابن احمد الصيدلاني قال ابن محمد بن سلمة عن قصي ابن عبد الرحمن الجزري عن عبد العزيز جريجل قال سألنا عائشة رضي الله

عليه وسلم يوتر - 00:20:14

قد كان يقرأ الركعة الاولى بيسبح وفي الثانية قل يا الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد والمعوذتين هذا الحديث في اسناده عبد العزيز بن جريح فهو لم يصبر عائشة وفي ايضاً اسناده خصيب عبد الرحمن الجزري هو سيء وهو ضعيف ايضاً - 00:20:50

فالحديث عن عائشة لا يصح لا يصح هذا الحديث عن عائشة رضي الله تعالى عنها جاء ايضاً ذكره ابن علي بالكامل من طريق يحيى بن ايوب الغافق المصري سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة وهذا خطأ - 00:21:08

وخطؤه من جهة يحيى ابن ايوب وجاء العيش بغير طريق لك كله لا تخلو. لا تخلو من ضعفك ما جاء في الوتر بركة. هذه مسألة

اخرى او المسألة الرابعة. اقل ركعات الوتر. اقل عدد ركعات الوتر. اي لا - 00:21:22

يختلف العلماء لا يختلف العلماء ان الوتر له عدد والا اقل وان الاقل الذي اجمع العلماء على انه ان الوتر يصح معه انه ثلاث ركعات ان اقل كماله هي ثلاث ركعات - 00:21:45

وهذا لا يخالف فيه احد وانما الخلاف فيما نقص عن ذلك ركعة واحدة. ركعة واحدة منع منها بعض العلماء خاصة اهل الرأي والاحداث وسموا تلك الركعة باي شيء بالبتراء بالبتراء - 00:22:03

وقد نهي عن اثراء فقالوا اقل الوتر هي ثلاث ركعات ويرون انه اذا صلى ثلاث ركعات له يصل ولا يفصل وليس لهم حجة في ذلك ليس له حجة لذلك في اقل الوتر. النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عنه انه - 00:22:22

صلى اقل من ثلاث ركعات لم يثبت انه اوتر بركة. لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اوتى ركعة انما ثبت ذلك عن من على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثبت انه اوتر معاوية - 00:22:41

وصوب ذلك ابن عقال واصاب السنة وثبت ايضاً عند سعد وعندى من الصحابة اوتروا بركة على هذا اقل الوتر ركعة واحدة. وقد جاء قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:53

فاذا خشي احد الكسوف فليوتر بركة اذا خشيت في الصوف ليوتر بركة فافاد ان اقل الوتر ركعة واحدة واقل الكمال ثلاث ركعات واما الكمال على خلاف ايضاً منهم من يرى - 00:23:10

ان كمال صلاة الليل هي احدى عشر ركعة ولا يرى الزيادة عليك وهذا لا شك انه قول ليس بصحيح تقول هي السنة السنة ليصلي احدى عشر ركعة وان صلى اكثر من ذلك فلا حرج. والنبي يقول - 00:23:26

صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشى يوتر بركة. فاما من جهة اقله فهي ركعة ومن جهة اكثره فالسنة ان يصلي احدى عشر ركعة واما من اراد ان يزيد فليس له حد. ليس لحد ليس له حد حتى يخرج وقت حتى يخرج وقت الوتر - 00:23:41

فذكر هدى قال حدثنا احمد ابن عبده زيد عن انس بن سيرى عن ابن عمر كان يصلي الليل مثنى مثنى ويوتر بركة ويذكر ركعياً الا هو يفصل وهذا في الصحيحين اذا كان يفصل بين صلاة ليله يصلي ركعتين ثم يسلم ثم يصلي ركعتين ثم يسلم ثم صلى ركعتين ثم

يسلم ثم يوتي بركة فكانت صلاة - 00:24:03

احدى عشر ركعة. هذا مراد ابن عمر رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخاري ومسلم من طريق انس بن سيرر عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه وجاء ايضا من طريق جاية من طريق من طرق الاخرى عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه من طريق سالم عن ابن عمر ايضا - [00:24:23](#)

له طرق كثيرة وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتي بركان ثم روى من طريق عبد الواحد بن زياد حد العاصمة المجيدة لابي عمر قال قال صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة - [00:24:42](#)
قلت ورأيت ان غلبتني عيني رأيت ان نمت؟ قال اجعل رأيت عند ذاك النجم قول هنا حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا العاصم المراد بعاصم الهلى هو عاصم الاحول وابو وجز ولاحظ بن حميد - [00:24:56](#)

والحديث الحديث اخرجه مسلم في صحيحه مثنى مثنى ويوتي بركعة ولفظ عند مسلم بلفظ الوتر ركعة من اخر الليل. الوتر ركعة من اخر الليل. ايضا يقوي قول من قال الا قل الوتر هو ركعة واحدة - [00:25:15](#)
ثم ذكر ايضا حديث عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي دحيم حتى الاوزاعي بن المطلب بن عبدالله بن حنطب فقال سأل ابن سأل ابدأ عمر رجل فقال كيف اوتر؟ قال اوتر بواحدة. قال اني اخي يقول الناس بتراء - [00:25:39](#)

فقال سنة الله ورسوله يريد هذه سنة الله ورسوله. هذا الحديث بهذا الاسناد فيه ضعف ودلته الانقطاع فان المطلب عند ابن حنطب لم يسمع لاحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:55](#)
وجعلوا لو قال انه شهد انه قال حدثني من شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه ابو حاتم روى عن ابن عمر ابن عباس لا ندري سمع منهما ام لا وقال البخاري لا يعرف له سبع - [00:26:11](#)

فعلته هي الانقطاع. واما بقية الجهة فكلهم ثقات لكن لم يسمع المضطر ابن عمر ومع ذلك تفسير البتيريات بانها الواحدة ليس بصحيح البتيرة تفسيرها عند اهل العلم هو ان يصلي ركعتين - [00:26:29](#)
تكون الثانية او الاولى اقل من الاولى يقول يعني يعني يختصر الثانية ولا يطيل صلب ولا يقيّل ركوعه وسجوده فتسمى البتيراء لذلك فحديث ضعيف ثم راضي الطريق شابا عروة عائشة - [00:26:44](#)

كاد وسيسلم في كل اثنتين ويوتي بواحدة. وايضا جاء مطور عند مسلم وهو حديث صحيح هو حديث صحيح ويدل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم لكل اثنتين بل جاء في حديث عائشة انه كان حديث ابن عمر ايضا انه كان حديث عائشة انه كان يصلي فيأمر اهل البعض حاجته ثم - [00:27:02](#)

يصلي ثم يصلي ركعتين وجالسك يصلي اربعا اربعة ومرادها باربع اي اثنتين اثنتين اثنتين وتكون الاربعة قريبة من الاولى الاربعة الاولى قريبة من بعض والثانية قريبة من بعض فقد كان يصلي اربعا اي حسنهن وطولهن - [00:27:23](#)
قريب من السواء ثم يصلي اربعا حسنهن وطولهن قريبا من السواء. ثم يوتر بثلاث هذا حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ثم ذكر حديث القنوات في الوتر ونقف على هذا الحي والله اعلم - [00:27:39](#)